

عدة الداعي

[73] وعليه ان يعتمد امورا: الاول الطلب من الحلال، وترك الحرام بل وترك الشبهة لان الاقدام عليها يوقع في الحرام. قال رسول الله (ص): من لم يبال من اين اكتسب المال لم يبال من اين ادخله النار. الثاني ان يقنع بما يكفيه، فإذا كان صانعا يعمل جملة النهار بدينار مثلا ويعلم ان كفايته ثلثه يقتصر على العمل ثلث النهار، ويصرف باقى النهار في العبادة، وان رجا ان يعمل جملة النهار بدينار ويصرف يومين تامين في العبادة لم يكن به بأس، وكذا إذا كان تاجرا واستفضل منه ما يزيد به عن قوت يومه صرف فاضله في العبادة، ويجوز ادخار مؤنة السنة، وما زاد عليه خطر. وروى الصدوق باسناده الى انى الدرداء قال رسول الله (ص) من اصبح معافا في جسده امنا في سربه (1) وعنده قوت يومه وليلته فكانما حيزت (2) له الدنيا يا بن جعشم يكفيك منها ما سد جوعتك، ووارى عورتك، فان يكن بيت يكنك (3) فذاك، وان تكن دابة تركبها فبخ بخ والا فالخبز وماء الحرة (4) وما بعد ذلك حساب عليك أو عذاب. الثالث ان يترك الحرص فان الحرص مذموم يجمع (5) بصاحبه الى الشبهة وربما اوقعه في الحرام، والرزق مقسوم لا يزيده قيام حريص، ولا ينقصه قعود مجمل. فعنهم عليهم السلام: من لم يعط قاعدا لم يعط قائما. وقال (ص) في حجة الوداع: ايها الناس ما اعلم عملا يقربكم الى الجنة ويباعدكم _____ (1) في سربه أي في نفسه (المجمع). (2) الحوز: الجمع، وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه (المجمع). (3) كنه: ستره (4) الجرة بالفتح والتشديد: اناء معروف من خزف ج جرار مثل كلبة و كلاب (المجمع). (5) يجمع: يسرع (*). _____